

تنفيذ الوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

تمديد العمل بالتوصيات الدائمة بشأن كوفيد-١٩

تقرير من المدير العام

ترد في الملحق التوصيات الدائمة بشأن كوفيد-١٩ التي قرّر المدير العام تمديد العمل بها في ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٦ بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥).

الملحق

تمديد العمل بالتوصيات الدائمة بشأن كوفيد-١٩ الصادرة عن المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (المنظمة) بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) ١

يصدر المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (المنظمة) هذه التوصيات الدائمة عملاً بأحكام المواد من ١٦ إلى ١٨ ومن ٥٠ إلى ٥٣ من اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) (اللوائح).

وتمثل هذه التوصيات الدائمة، القائمة على المبادئ والبيّنات العلمية، تمديداً إضافياً للتوصيات الدائمة بشأن مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) الصادرة في ٩ آب/ أغسطس ٢٠٢٣، والمراعية لمشورة لجنة المراجعة المعنية باللوائح بخصوص التوصيات الدائمة بشأن كوفيد-١٩، والتي تم تمديدها لاحقاً في ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥.

ويعدّ تمديد العمل بهذه التوصيات الدائمة ضرورياً لدعم الدول الأطراف في التصدي للخطر الذي يشكّله كوفيد-١٩ ومنع انتشار فيروس كورونا-سارس-٢، وكذلك آثاره الصحية، على الصعيد الدولي أو الحد من ذلك.

وتسري هذه التوصيات الدائمة على جميع الدول الأطراف حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٧.

ويجوز تعديل هذه التوصيات الدائمة أو إنهاء العمل بها قبل هذا الموعد، عملاً بالمادة ٥٣ من اللوائح.

===

١ انظر الوثيقة ج ٧٧/٨ إضافة ٢.

٢ انظر الوثيقة ج ٧٧/٨ إضافة ١.

٣ انظر الوثيقة ج ٧٨/ معلومات ٧.

ألف: توصى الدول الأطراف بأن تنفّذ وتنقّذ، حسب الاقتضاء، الخطط والسياسات الوطنية المتعلقة بكوفيد-١٩، آخذة في الاعتبار "خطة المنظمة الاستراتيجية لإدارة التهديدات المرتبطة بمرض فيروس كورونا: تعزيز الإدماج والاستدامة والإنصاف، ٢٠٢٥-٢٠٣٠".^٤ وتستند هذه الوثيقة إلى الخطط الاستراتيجية السابقة للمنظمة بشأن التأهب والاستجابة لكوفيد-١٩ وتحلّ محلها، بما فيها "خطة المنظمة الاستراتيجية للتأهب والاستجابة لكوفيد-١٩ للفترة نيسان/ أبريل ٢٠٢٣ - نيسان/ أبريل ٢٠٢٥".^٥ ويوصى باتخاذ إجراءات من أجل ما يلي:

١- دمج الدروس المستخلصة من التقييمات الوطنية ودون الوطنية للاستجابة لجائحة كوفيد-١٩، في الخطط والسياسات المتعلقة بكوفيد-١٩.

٢- الحفاظ على القدرة الوطنية ودون الوطنية على التأهب لكوفيد-١٩ والوقاية منه والاستجابة له، حسب الاقتضاء. وينبغي الاستفادة من المكاسب في القدرات التي تحققت أثناء الطائفة الصحية العامة ذات النطاق الدولي المرتبطة بجائحة كوفيد-١٩ في التأهب للأحداث الحالية والمستقبلية الناجمة عن كوفيد-١٩ وسائر الممرضات المعدية التي قد تسبب أوبئة وجوائح. ويمكن أن يشمل ذلك القدرات الخاصة بالترصد المتعدد المصادر، وتقدير المخاطر، والاختبار وتحليل المتواليات، والوقاية من العدوى ومكافحتها، والتدبير العلاجي السريري، والتخطيط للأحداث التي تضم تجمّعات حاشدة وإقامتها، والإبلاغ عن المخاطر وإشراك المجتمعات المحلية، وإدارة الأوبئة المعلوماتية، واتخاذ تدابير الصحة العامة والتدابير الاجتماعية، وإتاحة التدابير الطبية المضادة واستخدامها.

٣- استناداً إلى الوضع الوبائي الحالي لكوفيد-١٩، الامتناع عن فرض أي قيود أو تدابير صحية من جانب واحد بشأن السفر، بما في ذلك اشتراط الاختبار أو التطعيم، ورفع ما تبقى من هذه التدابير لتلافي التدخل غير المبرر في حركة المرور والتجارة الدولية.

٤- مواصلة إصلاح البرامج الصحية التي تضررت من جائحة كوفيد-١٩.

باء: توصى الدول الأطراف بمواصلة الترصد التعاوني^٦ لكوفيد-١٩ من أجل توفير الأساس للإلمام بالوضع وتقييم المخاطر والكشف عن التغيرات المهمة التي تطرأ على خصائص الفيروس وانتشاره ووخامة المرض ومناعة السكان. ويوصى باتخاذ إجراءات من أجل ما يلي:

٥- إدماج المعلومات المستمدة من مختلف نظم رصد كوفيد-١٩ لضمان الكشف عن إشارات الإنذار المبكر والاستعداد للتوسع في النظم وتكييفها عند اللزوم. ودمج ترصد المجموعات السكانية الخافرة، وتحليل التسلسل الجينومي، والترصد القائم على الأحداث، وترصد مياه الصرف الصحي أو الترصد البيئي، والترصد المصلي، وتقييم مدى الوخامة السريرية، وترصد قطاع الحيوانات، حسب الاقتضاء. ودعم تعزيز الترصد باتباع نهج الصحة الواحدة^٧ لغرض تكوين فهم أفضل لدوران فيروس كورونا المسبب للملازمة التنفسية الحادة (كورونا-سارس-٢) وتطوره في الحيوانات.

٦- ودمج ترصد كوفيد-١٩ مع ترصد سائر حالات العدوى التنفسية مثل الأنفلونزا، عند الاقتضاء، لتحديد البيانات المرجعية للمقارنة بسائر الفيروسات الدائرة.

٤ انظر [خطة المنظمة الاستراتيجية لإدارة التهديدات المرتبطة بمرض فيروس كورونا: تعزيز الإدماج والاستدامة والإنصاف، ٢٠٢٥-٢٠٣٠](#) جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ نيسان/ أبريل ٢٠٢٦).

٥ أشير إلى خطة المنظمة الاستراتيجية للتأهب والاستجابة لكوفيد-١٩ للفترة نيسان/ أبريل ٢٠٢٣ - نيسان/ أبريل ٢٠٢٥ في مجموعة التوصيات الدائمة للفترة من ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥ إلى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٦. وهي متاحة على الرابط: [من الاستجابة للطوارئ إلى التدبير العلاجي لكوفيد طويل الأمد: استدامة المكاسب المحققة خلال جائحة كوفيد-١٩](#). (بالإنكليزية) جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٢٨ نيسان/ أبريل ٢٠٢٦).

٦ يمكن الاطلاع على تعريف المنظمة للترصد التعاوني على الرابط التالي: [تعريف الترصد التعاوني](#)، جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ١٩ آذار/ مارس ٢٠٢٦).

٧ انظر صفحة المنظمة بشأن [نهج الصحة الواحدة](#) (تم الاطلاع في ١٩ آذار/ مارس ٢٠٢٦).

جيم: توصى الدول الأطراف بأن تواصل إبلاغ المنظمة بالبيانات الخاصة بكوفيد-١٩، ولاسيما البيانات الخاصة بالوفيات والمرض، والمتواليات الجينية لفيروس كورونا-سارس-٢ باستخدام البيانات الوصفية، والبيانات الخاصة بفعالية اللقاحات، أو نشر هذه البيانات على المنصات المفتوحة المصدر، حتى يتسنى للمنظمة فهم الوضع الوبائي والمشهد الخاص بالمتحورات ووصفهما، وإجراء تقدير المخاطر على الصعيد العالمي، والعمل مع شبكات الخبراء والأفرقة الاستشارية المعنية التابعة للمنظمة. ويوصى باتخاذ إجراءات من أجل ما يلي:

٧- إبلاغ المنظمة بالبيانات الخاصة بعبء كوفيد-١٩ وأثره، بما في ذلك البيانات الخاصة بحالات دخول المستشفى ووحدات العناية المركزة والوفيات، أو نشر هذه البيانات.

٨- الإبقاء على الإبلاغ العلني عن المتواليات الجينية باستخدام بيانات وصفية، ودعم إنشاء شبكة المنظمة العالمية لمختبرات فيروس كورونا دعماً، في جملة أمور، للاختيار المستقبلي للسلالات المستخدمة في تحديث اللقاحات.

٩- تزويد المنصات الإقليمية أو العالمية القائمة التابعة للمنظمة بالمعلومات الوبائية والمختبرية في الوقت الملائم، من خلال منصة RespiMart والأنشطة الموسعة للشبكة العالمية لترصد الأنفلونزا والتصدي لها.

١٠- تحسين إبلاغ المنظمة، عن طريق النظم القائمة، بالبيانات المتعلقة باستخدام لقاحات كوفيد-١٩ وبرامجها، ولاسيما فيما يتعلق بمدى إقبال الفئات الشديدة التعرض للمخاطر على اللقاحات.

١١- إخطار المنظمة بالأحداث المهمة ذات الصلة بكوفيد-١٩ عن طريق القنوات الخاصة باللوائح.

دال: توصى الدول الأطراف بمواصلة تقديم التطعيم المضاد لكوفيد-١٩ بالاستناد إلى توصيات فريق الخبراء الاستشاري الاستراتيجي المعني بالتمنيع التابع للمنظمة وعملية تحديد الأولويات الوطنية التي تسترشد بعمليات استعراض التكاليف والفوائد. وينبغي دمج تقديم اللقاحات في الخدمات الصحية على النحو الملائم. ويوصى باتخاذ إجراءات من أجل ما يلي:

١٢- تحسين الجهود الرامية إلى زيادة تغطية التطعيم المضاد لكوفيد-١٩ لجميع الأشخاص الذين ينتمون إلى الفئات ذات الأولوية المتقدمة في استعمال لقاحات كوفيد-١٩ التي توصي بها المنظمة، أو اللقاحات التي اعتمدتها السلطات التنظيمية الوطنية، مع مراعاة توصيات فريق الخبراء الاستشاري الاستراتيجي، ومواصلة ترصد مدى الإقبال على التطعيم والأحداث الضائرة.

١٣- العمل بنشاط على معالجة المسائل المتعلقة بالمعلومات المغلوطة والمعلومات المضللة عن اللقاحات، وبتقبل اللقاحات والطلب عليها، مع المجتمعات المحلية ومقدمي الرعاية الصحية.

هاء: توصى الدول الأطراف بمواصلة بدء البحوث ودعمها والتعاون بشأنها من أجل توليد البيانات لأغراض الوقاية من كوفيد-١٩ ومكافحته، في سبيل تخفيف عبء المرض الناجم عن كوفيد-١٩. ويوصى باتخاذ إجراءات من أجل ما يلي:

١٤- الإسهام في الخطة العالمية للبحوث من أجل توليد البيانات بشأن الجوانب العلمية والاجتماعية والسريية والصحية العامة الرئيسية الخاصة بالوقاية من كوفيد-١٩ ومكافحته وتخفيف عبء المرض الناجم عنه، والنشر السريع لتلك البيانات.

١٥- تحسين التعاون بين البلدان ومع المنظمات الوطنية والدولية على تصميم هذه البحوث وتنفيذها. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للتمويل الموجه إلى تعزيز مؤسسات البحوث في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل ودعم الباحثين في تلك البلدان لتولي قيادة البحوث أو المشاركة فيها في إطار الخطط الوطنية أو الإقليمية أو العالمية للبحوث.

١٦- مواصلة البحوث الأولية والاستعراضات المنهجية للبحوث، بما في ذلك ما يتعلق منها بالموضوعات التالية، على سبيل المثال لا الحصر:

- فهم أنماط انتقال فيروس كورونا-سارس-٢ وأثر المناخ والتقلبات الموسمية والسلوك.
- فهم تطوّر فيروس كورونا-سارس-٢ وأثره على التدابير الطبية المضادة.
- فهم الاستخدام الأمثل لتدابير الصحة العامة والتدابير الاجتماعية المنفردة والمجمعة والتدابير الصحية المتعلقة بالسفر، وأثرها على الحد من انتقال فيروس كورونا-سارس-٢، فضلاً عن أثر المعلومات المغلوطة والمعلومات المضللة على الالتزام بهذه التدابير.
- مدى نجاعة التطعيم وفعاليتها ومدته ومأمونيته في فئات محددة حسب العمر ووجود الحالات الطبية والعدوى السابقة والتطعيم بمختلف المنتجات.
- استحداث لقاحات كفيلة بالحد من انتقال العدوى، وقابلة للاستعمال على نطاق واسع.
- تحسين علاج حالات كوفيد-١٩ الوخيمة.
- استحداث علاجات دوائية لكوفيد-١٩.
- فهم الطيف الكامل لحالات كوفيد الطويل الأمد ومعدلات الإصابة بها وأثرها وإمكانات علاجها.
- فهم منشأ فيروس كورونا-سارس-٢.
- فهم نطاق المناعة ومدتها بعد الإصابة بالعدوى أو التطعيم أو كليهما، والتفاعل المشترك مع سائر فيروسات كورونا.

واو: تُشجّع الدول الأطراف على مواصلة تقديم الرعاية السريرية المثلى لمرضى كوفيد-١٩، ودمجها على النحو الملئم في جميع مستويات الخدمات الصحية، بما في ذلك إتاحة العلاجات والتدابير المثبتة الفعالية لحماية العاملين الصحيين والقائمين على الرعاية، حسب الاقتضاء. وتُشجّع الدول الأطراف على اتخاذ إجراءات من أجل ما يلي:

- ١٧- ضمان توفير الرعاية السريرية الملائمة مع ما يتعلق بها من آليات التوسّع، إلى جانب التدابير المعمول بها في مجال الوقاية من العدوى ومكافحتها، لحالات كوفيد-١٩ المشتبه فيها والمؤكدّة في البيئات السريرية. وضمان تدريب مقدمي الرعاية الصحية وفقاً لذلك وإتاحة وسائل التشخيص ومعدات الحماية الشخصية.
- ١٨- دمج الرعاية السريرية لمرضى كوفيد-١٩ في الخدمات الصحية، حسب الاقتضاء.
- ١٩- ضمان إتاحة تقديم الرعاية والمنتجات الصحية المسندة بالبيّنات إلى المرضى المصابين بكوفيد-١٩ الحاد وكوفيد الطويل الأمد.

زاي: تُشجّع الدول الأطراف على مواصلة العمل على ضمان الإتاحة المنصفة للتدابير الطبية المضادة المأمونة والفعالة والمضمونة الجودة لمكافحة كوفيد-١٩. وتُشجّع الدول الأطراف على اتخاذ إجراءات من أجل ما يلي:

- ٢٠- دعم وتعزيز الإتاحة المنصفة لوسائل تشخيص كوفيد-١٩ وعلاجاته الدوائية ولقاحاته المأمونة والفعالة والمضمونة الجودة أمام جميع المجتمعات المحلية، بطرق من بينها مثلاً، آليات تعبئة الموارد ونقل التكنولوجيا، حسب الاقتضاء.
- ٢١- تكثيف الجهود الجارية بوسائل من بينها الشبكات العالمية والإقليمية، من أجل التوسّع في القدرة على تصنيع وسائل تشخيص كوفيد-١٩ وعلاجاته الدوائية ولقاحاته.
- ٢٢- تعزيز السلطات التنظيمية لدعم ترخيص وسائل التشخيص والعلاجات الدوائية ولقاحات، بكفاءة وفعالية، ضمن الأطر التنظيمية الوطنية.

جنيف، ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٦